

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الغرف الصناعية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم لدعم صناعة الدخان والسيجائر
المعدل بالقرار الوزاري رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٦؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠٣ لسنة ٢٠١٤؛

وعلى موافقة مجلس إدارة غرفة الصناعات الغذائية المرفقة بكتاب رئيس مجلس إدارة
غرفة الصناعات الغذائية المؤرخ ٢٠١٦/٢/١٤؛

قرر:

(المادة الأولى)

يحل المحاسب / محمد عثمان أحمد هارون - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
بالشركة الشرقية «إيسترن كومباني» محل المهندس / نبيل عبد العزيز عبد المجيد
في عضوية لجنة دعم صناعة الدخان والسيجائر المنصوص عليها بالقرار الوزاري
رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم لدعم صناعة الدخان والسيجائر المعدل بالقرار الوزاري
رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٦ المشار إليها.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٦/٢/٢٣

وزير التجارة والصناعة
مهندس / طارق قابيل